
الدَّرس العاشر

فقهیّات..

مُشكِلاتٌ ابتلائيّة

أتعلُّمُ في هذا الدرس:

- البتلائية في المشكلاتِ الابتلائية في التقليد.
 - ٢. صوراً مِن مظاهِرِ مُشْكِلَةِ التقليد.
- ٣. صُـوراً للإخـلالِ بـأركانِ وواجِبـاتِ
 الصّـلاة.
 - ٤. حُكمَ تفويتِ صلاةِ الصُّبح.
- ه. اقتراحاتٍ تُساعِدُ المُكلَّف في أداءِ فريضةِ الفَجر في وقتِها.



ورد التوقيع بخط مولانا صاحب الزمان: وأمّا الحوادثُ الواقعةُ فارجعُوا فيهَا إلى رُواةِ حديثِنا، فإنّهُم حُجّتِي عليكُم وأنا حُجّةُ اللهِ (الاحتجاج، الشيخ الطبرسي، ج٢، ص٢٨٣) طُلابنا المهذّبون.. لا شكّ أنَّ تخصيصَ ساعةٍ أو ساعتينِ في الأُسبوعِ؛ للاطِّلاعِ على المَسائِلِ الفقهيّةِ سوفَ يُعزِّزُ مِن ثقافتِنا الفقهيّة، ويُحصِّننا مِن الوقوعِ في الكثيرِ مِن التَّجاوزات الشَّرعيّة، وتوابِعِها، ويجعلُنا نوديّي وظائِفَنا الشَّرعيّة بصورةٍ سليمةٍ تُقرِّبُنا مِنَ اللهِ عنَّ وجلَّ.

وقد رأينا أنْ نُخصِّصَ هذا الدَّرسَ، لِعرضِ ومُناقَشَةِ مجموعةٍ مُتنوِّعَةٍ مِن المُشكِلاتِ والمسائِلِ الابتلائيَّة المُهِمَّة؛ التي نحتاجُها، وتُعزِّز رَصيدَنا الفِقهي.

المُشكِلَةُ الأُولى/ إهمالُ مَسألةِ التَّقليد

أ- من المُلاحَظِ وجودُ عددٍ واضِحٍ من المُكلَّفين الذين تجاوزتْ أعمارُهُم الخامِسةَ عشرَ أو أكثر، وهُم -إلى الآن- لم يُقلِّدوا أحد مراجِع التقليد!!

- إنَّ الفقهاءَ يُفتون: بِأنَّ عَملَ العامِّيِّ (مَنْ لمْ يصِل إلى مرتبةِ الاجتهاد) بِلا تقليدٍ ولا احتياطٍ باطِل، لا يَجوزُ لهُ الاجتزاءُ بِه، إلا أنْ يَعلمَ بِمُطابقتِ لِلواقِع، أو لِفتوى مَن يجبُ تقليدُهُ فِعلاً.
- وعليه؛ لا بُدَّ أَنْ نلتفِتَ جيداً إلى هذه المَسألةِ المُهِمَّة، قبلَ فواتِ الآوان، وحتَّى لا نضطَرَّ إلى وجوبِ إعادةِ الكثيرِ مِن صلواتِنا وأعمالِنا العِباديّةِ الأُخرى.

ب- وبعضُ المُكلَّفين يُقلِّدُون، ولكِن لم يتأكَّدُوا من صَحَّةِ الطَّريقةِ التي اختَاروا بها مرجعَ التقليد.

• نحنُ نعلمُ أنَّ مِن شُروطِ اختيارِ مرجِعِ التَّقليدِ: أنْ يكونَ هذا المَرجِعُ حيّاً، ويشهدُ له الفُقهاءُ في الحوزاتِ والأوساطِ العلميّة بالأعلَميّة.. وغيرها مِن الشَّروطِ الأُخرى، فهل عمِلتَ بهذِهِ الشُّروط؟ .. وهل تحقَّقتَ مِن صحَّةِ تقليدِك؟

ج- وبعض المُكلَّفين يُقلِّدونَ، ولكن ليس لهُم أيُّ اهتمام بالاطلاع على الرِّسالة العمليّة، بل لم يكلِّفوا أنفسهُم للاطلاع حتَّى على المسائِل الابتلائيّة؛ التي هم في مَعرضِ الحاجةِ لها! ولا يُبادرون للسّؤال مِنَ العُلماء.. فكيف نعتر أنْفُسنا من المقلّدين؟!

- إنَّ هذا التقليدَ الصَّوري لا جذوى مِنه. إنَّ المُكلَّف لا بُدَّ أنْ يتأكَّدَ أنَّ عملَ هُ يوافِقُ فتاوى المُجتهد الذي يُقلِّدُه.
 - لذلك.. علينا أنْ نُخصِّصَ جُزءاً مِن وقتنا؛ لقراءة الرِّسالة العمليّة لمُقلَّدِنا؛ فإذا صادفَتنا بعضُ المسائلِ -التي نحنُ في مَعرضِ الحاجة لمعرفَتِها- ولم نستوعِبْها، أو لم نعثُر عليها في الرِّسالة.. فعلينا أنْ نسألَ عنها أحدَ عُلماءِ الدّينِ الموثوقين.



المُشكِلة الثَّانية/ الإخلالُ بشرائِطِ الطَّهارةِ وأحكامِها:

وصف المشكلة: بعض المُكلَّفين لا يعتنونَ بأداء الوضوء، أو الغسل بصورة صحيحة، وهذا يؤدي إلى بطلان العمل، وبالتالي بطلان العبادات التي يشترط لها الطهارة، كالصّلاة والصّوم والطّواف حول الكعبة مثلاً.

ومن صور الإخلال في الوضوء أو الغُسل:

- إهمالُ غسل الكفين أثناء غسل اليدين والاكتفاء بإيصال الماء إلى الزندين، والصّحيح هو إيصال الماء إلى أطراف الأصابع، وبالتالي غسل الكفين ظاهراً وباطنًا.
- ملامسة اليد لمنبت شعر الرأس أثناء المسح على الرأس، وهذا يؤدي إلى اختلاط ماء اليد بماء الوجه، الأمر الذي يسبب إشكالاً عند مسح القدمين. والصحيح هو تجفيف المنبت، أو عدم إيصال اليد إلى المنبت حال المسح.
- اختلاط بلل اليدِ اليُمنى ببلل أعضاء الوضوء، كوضع اليد اليمنى على الوجه بعد الانتهاء من غسل اليد اليسرى، فحينئذٍ لا يصح المسح بها؛ لحصول ماء جديد.

أعِزّائي.. إنَّ الإهمال والعجلة والجهلَ بأحكام الطهارة تُوقِعُ الكثيرَ في التجاوزاتِ؛ التي تُبطِلُ العمل!، وقد نُفاجَا مستقبلاً بأخطاء تستدعي إعادة العمل؛ لعدم توفّر شروط الطهارة، أو غيرها من الشروط. فلا بُدَّ من الاطلّاع المستمِر على الأحكام ومراجعة الرّسالة العملية لتفادي الخطأ.

المُشكِلة الثَّالثة/ الإخلالُ بواجباتِ الصَّلاةِ وأركانِها:

وصفُ المُشكِلة: بعضُ المُكلَّفين لا يعتنون بأداء واجباتِ الصَّلاةِ وأركانِها بالصّورةِ المَطلوبةِ؛ المُطابقةِ للأحكامِ الشَّرعيّة، ولذلك تأتي الصَّلاةُ باطِلةً، وقد يستمِرُّ الحالُ هكذا لسنواتِ طويلة!!

ومِن صور الإخلالِ بواجباتِ الصَّلاة وأركانِها:

- عدمُ الانتصابِ والاستقرارِ عندَ الإتيان بتكبيرةِ الإحرام.
- العَجَلةُ أو التعمُّدُ في إتيان الذِّكر الواجِبِ في الرُّكوعِ قبلَ الوُصولِ إلى حدِّ الرُّكوع، وقبل الاستقرار، أو رفع الراًس مِن الرَّكوع قبل إتمام الذِّكر.
 - عدمُ مُراعاةِ الانتصابِ بعدَ أداءِ الرُّكوع.
 - الابتداءُ بالذِّكر الواجِب قبلَ الدُّخولِ في السُّجود، أو رفعُ الراًس قبل إتمامِ ذِكرِ السُّجود.. وما شاكلَهُ.
 - وهذه الأفعالُ بعضُها واجباتٌ وبعضُها أركان فالواجِباتُ إذا أَخَلَّ المُكلَّفُ بِها عمداً بطلتْ صلاتُه، والأركانُ تُبطِلُ الصَّلاةَ بالإخلالِ بها سَهواً أو عَمْداً.



أعِزّائي الطُلّاب.. علينا أنْ نختبِرَ صلاتنا -مِن الآن ونتأكّد مِن صحّة أدائنا لواجِباتِ الصّلاة وأركانِها؛ بالرّجوع إلى رسالةِ المُقلّد، حتّى لا تقع صلواتُنا باطِلةً، فنضطر إلى إعادةِ قائِمةٍ طويلةٍ من الصّلوات، ولسنواتٍ عديدة!

المُشْكِلَة الرابعة/ إهمال أداء فريضة الصبح في وقتها:

وصف المُشكِلَة: إهمالُ أداءِ فريضةِ الفجرِ في وقتِها مِنَ المشاكِلِ الابتلائيَّة، فبعضُ المُكلَّفين لا يهُمُّه أَنْ يأتيَ بصلاةِ الصَّبحِ في وقتِها أو خارجَ الوقت! وهذا مؤشِّرٌ على التَّهاون في أداءِ أكبر فرائِضِ الإسلام؛ بل عمودُ الدَّين.

وهذه بعضُ آراء الفُقهاء في موضوع صلاة الصّبح:

سؤال: ما هو حُكمُ تركِ صلاةِ الصّبح بشكلِ مُتكرِّر ومِن دون عمد؟

الجواب: لا يجوزُ إذا كان ذلكَ بسببِ تهاوُنِهِ وعدمِ اهتمامِهِ بأدائِها، وعليه القضاء على كُلِّ حال.

الجواب: لا يجوز التَّهاونُ في أداءِ الواجب.

فيا أعِزّائِي... يمكن أن نتخلُّص من هذه المشكلة بعد الاستعانة بالله، بعدّة أساليد:

- ١. الحرصُ على النَّوم مُبكِّراً
 - ٢. وضعُ المُنبِّه
- ٣. توصية الوالِدين بإيقاظى للصَّلاة، كما يوقظونى للمدرسة.
- ٤. الشعورُ بالضّيق والقلق ومُحاسبة النَّفس عند الصَّلاة قضاءً.

73

⁻ يُرجى مِن المُعلِّمةِ الفاضِلةِ إشراك الطَّالِباتِ في مُناقشةِ وتحليلِ ما طُرِحَ مِن مُشكِلات.

تقويم الدَّرس

من خِلالِ دِراستِكَ لِهذا الدَّرس: ١- وضِّحْ: ماذا يترتَّبُ على المُكلَّفِ في الحالاتِ الآتية: - إذا لم يُقلِّد؟
- "\
- إذا قلَّدَ، لَكِنَّهُ، لا يَرجع إلى رسالةٍ مُقلَّدِه، ولا يَطلِّع حتَّى على المسائِلِ الابتلائيَّة؟!
٢- كيفَ يتأكَّدُ المُكلَّفُ مِنْ صَحَّةِ أدائِهِ للوُضوءِ والصَّلاة؟
٣- الإخلالُ بواجِبــاتِ الــصَّلاةِ وأركانِهــا أحــدُ المشــاكِلِ الابتلائيّــة اذكُــرْ ثلاثَ صورٍ مِن صُــورِ الإخلالِ بـــأركانِ وواجبــاتِ الصَّلاة. ١. ٧.
٤ – اذكُرْ بعضَ الخُطُواتِ التي تُساعِدُ المُّكلَّف في أداءِ فريضةِ الفَجرِ في وقتِها.